

بحرفه ان كيد ولا يريم من ذلك ان يكون محض
 البيان اوضح من متبوعه بل في شئ ان يحصل
 من اجتماعها البعض لم يحصل من احد بها على
 التام او في حق ان يكون الا قول وضع من الثاني
 مثل القسم بان الله ابو حفيظ في حق ابو حفيظ كنية
 امر المؤمنين عن الخطاب ربه وعمر عطف بيان
 له وقتضه انه اتي اعوانه من الخطاب ربه
 فقال ان الله ابا عبد الله في حق ابي عبد الله ومحمدا
 نبي الله واتحدهم في حقهم كما في قوله تعالى فانطلق
 الا عاقب في حق غيره ثم استقبل البيهقي وجعل
 يقول وهو يحلف بغيره او قسم بغيره
 حفيظ عن ابيها من قوله لا يرث الله من الله
 ان كان نحر وعمر من اعلى الود ان يحصل
 اذا قال اغفر اللهم ان كان نحر قال اللهم
 صدق صدق حتى التقيا فافترقا بغيره

وهو

مقبول

وهو

تقال وضع عن اطلاق موضع فاذن في قوله
 فحمله على غير وزقوه وواساه وحصل في قوله
 من البدل لفظا من حيث الحكم للفظية
 واقع في مثل ما ان الله لك الكبير يشتر ان قولك
 يشتر ان جعل عطف بيان للكبرية جاز وان حصل
 بدلا عنه لم يجز لان البدل في حكم كبر العال فيكون
 التقدير انما ان الله لك ركنه وهو غير جاز في
 في الضارب ركنه في قوله عليه الصلوة والسلام
 وعليه الصلوة والسلام معصي ان الله لك جعلت
 المعية والاقرب حال وقوله في حال من الصلوة
 ان كان فاعلا عليه وان كان مبتدئا فهو حال
 من الصلوة المستأن في عليه ووجه ما جمع واقع
 حاله من فاعله في قوله اي واقع قوله لا يرث
 روجه لان الانسان مادام به ركنه فان الصلوة
 لا يربيه وانما الفرق المعنوية بينهما في بيان

انما يكون

الغير في كل صفة
 من صفة
 من صفة
 من صفة